



Distr.  
GENERAL

A/39/439/Add.2  
17 October 1984  
ARABIC  
ORIGINAL : ENGLISH/SPANISH



الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة التاسعة والثلاثون  
البند ١٢٥ من جدول الأعمال

مشروع قانون الجرائم المخلة بسلم الانسانية وأمنها

تقرير الأمين العام

إضافة

المحتويات

الصفحة

الردود الواردة من الحكومات

٢

..... بيرو

.. / ..

84-24333

Digitized by UNOG Library

## الردود الواردة من الحكومات

بيرو

[ الاصل : بالاسبانية ]

[ ٢ تشرين الأول / اكتوبر ١٩٨٤ ]

... ترى حكومة بيرو أن تشير ، في هذا الصدد ، الى ما يلي :

١ - ينبغي لمشروع قانون الجرائم المخلة بسلم الانسانية وأمنها أن يشير على وجه التحديد الى أكثر الجرائم الدولية خطورة ، نظرا الى أنه لا يمكن لهذا المشروع أن يحيط بجميع الجرائم الدولية ، لأنه لو كان كذلك لأصبح مدونة للقانون الجنائي الدولي .

٢ - لا ينبغي لمشروع القانون المذكور أن يتناول فقط المسؤولية الجنائية للأشخاص الذين يرتكبون الجرائم المخلة بسلم الانسانية وأمنها كما هو محدد في المادة الأولى من المشروع المذكور ، بل ينبغي أن يشمل أيضا الدول بوصفها مسؤولة عن ارتكاب هذه الجرائم ، اذا أخذنا في الاعتبار أن هناك جرائم مخلة بسلم الانسانية وأمنها لا يمكن أن يرتكبها غير الدول مثل : ضم الأراضي والعدوان .

٣ - ينبغي أن يشتمل اختصاص لجنة القانون الدولي على وضع نظام أساسي لولاية قضائية جنائية دولية مختصة بالأفراد والدول ، نظرا الى أنه بتحديد المخالفات التي تشكل ، وفقا لمشروع القانون ، جرائم مخلة بسلم الانسانية وأمنها ، وحتى يتسنى إنفاذ هذا المشروع ، يحتاج الأمر الى اقرار الجزاءات التي سيجري تطبيقها على مرتكبي هذه الجرائم . ولذلك فانه يجب تحديد ولاية قضائية جنائية دولية مختصة تسمح بإنفاذ هذه الجزاءات .

-----